رابط المادة على منصة باحث

سلسلة الفتاوى المختارة | | معالي الشيخ د.عبدالكريم الخضير.

تعريف البدعة وضابطها

عبدالكريم الخضير

سلسلة الفتاوى المختارة لفضيلة الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير بارك الله فيكم كيف لي ان اعرف البدعة وهل هناك ضابط يضبطها الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:00:00

وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فان البدعة عرفت في اللغة بانها ما عمل على غير مثال سابق ما عمل على غير مثال سابق. نعم وفي الشرع ما تعبد به مما لم يسبق له شرعية من كتاب ولا سنة - 00:00:22

ما تعبد به مما لم يسبق له شرعية في كتاب ولا سنة هذه هي البدعة. نعم وقد استشكل جمع من اهل العلم قول عمر نعمة البدعة هذه في صلاة التراويح - 00:00:49

مع قوله عليه الصلاة والسلام وكل بدعة ضلالة فالبدع كلها ظلالة ومذمومة وليس فيها ما يمدح وليس فيها ما يثاب عليه المسلم وانما هي كلها مذمومة وهي متفاوتة ومنها البدع المغلظة - 00:01:11

التي تصل بمبتدع الى ان يخرج بسببها من دين الاسلام ومنها ما هو دون ذلك ومنها البدع الخفيفة فاذا كانت البدع كلها مذمومة اخذا من قوله عليه الصلاة والسلام وكل بدعة ضلالة - 00:01:37

فلا وجه لتقسيم من قسم البدع الى بدع مستحبة وبدع واجبة وبدع مباحة وبدع مكروهة وبدع محرمة واجرى فيها الاحكام الخمسة ولا لقول من يقول ان هناك بدع مذمومة وبدع مستحسنة - 00:02:00

مع قوله عليه الصلاة والسلام وكل بدعة ضلالة وذكرنا ان العلماء استشكلوا قول عمر في صلاة التراويح نعمة البدعة هذه وفي البخاري. نعم وبعضهم حمل البدعة هذه في كلام عمر - 00:02:25

على البدعة اللغوية وهذا موجود في كلام شيخ الاسلام وغيره لكن اذا عرفنا ان البدعة في اللغة ما عمل على غير مثال سابق وصلاة التراويح اعني صلاة التطوع في ليالي رمظان جماعة - 00:02:46

عمل على مثال سبق من عهده عليه الصلاة والسلام. اللهم صلي فقد صلى بصحابته ليلتين او ثلاثا بعد صلاة العشاء جماعة تطوعا فعملت على على مثال سبق فليست ببدعة لغوية - 00:03:10

وليست ببدعة شرعية لان النبي عليه الصلاة والسلام فعلها فلها اصل في السنة لها اصل في السنة فليست ببدعة لغوية كما يقول شيخ الاسلام وليست ببدعة شرعية من باب اولى - 00:03:32

وان قال من قال من الشراح المتأخرين والبدعة بدعة وان كانت من عمر هذا الكلام لا شك ان فيه سوء ادب مع الخليفة الراشد الذي امرنا بالاقتداء به والاهتداء بهديه - 00:03:56

عليكم بسنتي وسنة وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي قد يقول قائل اذا لم تكن بدعة لا لغوية ولا شرعية مع قول عمر نعمة البدعة فهي ممدوحة وذكرنا انه ليس في البدع ما يمدح - 00:04:17

فقوله نعم مدح مدح بلا شك والبدعة اثبت لها اللفظ واذا انتفى عنها الحقيقة اللغوية بدليل ما ذكرنا والحقيقة الشرعية من باب اولى فقال الشاطبي انه مجاز انه اطلاق مجازي - 00:04:39

يعني لا يراد به ما وضع اللفظ من اجله بل هي بل هو من باب المجاز على القول المحقق في نفي المجاز في لغة العرب وفي النصوص من باب اولى - 00:05:06

لا يتجه مثل هذا القول فالمتجه في مثل هذا ان يقال ان هذا الاطلاق من باب المشاكلة والمجانسة في التعبير كأن قائلا ابتدأت يا عمر

فقال نعمة البدعة يعني توقع عمر ان يقال له ابتدأت يا عمر - 00:05:24
فقال نعمت البدعة هذه وهذا من باب المشاكلة ومجانسة في التعبير كما في قوله جل وعلا وجزاء سيئة سيئة سيئة مثلها الجناية السيئة لا شك ان اطلاقها في حقيقته في حقيقته - 00:05:47
والمعاقبة معاقبة الجاني حسنة وليست سيئة. سيئة لكن اطلاق السيئة على هذه الحسنة من باب المشاكلة والمجانسة في التعبير قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا - 00:06:08
معلوم ان الجد والقميص لا تطبخ. نعم. انما تخاط لكن هذا من باب المشاكلة والمجانسة في التعبير وهذا يخرجنا من الاشكال الذي وقع فيه من وقع في الاجابة على آآ اطلاق عمر على صلاة التراويح انها بدعة - 00:06:32
نعم. اذا ضابط البدعة يعني خلاصة الكلام في هذا يا شيخ. خلاصة الكلام فيه ضابطها انه ما يتعبد به يخرج بذلك الامور الدنيوية. نعم. مما لا يتعبد به من الحديثة والمستجدات. هذه لا يقال لها بدعة - 00:06:52
لكن ما يتعبد به ويتقرب به الى الله جل وعلا ولم يسبق له دليل ولا شرعية من الكتاب والسنة فهو داخل في حيز البدعة ومرتكبه مبتدع سواء كان ذلك بتحديده بعدد او تحديده بواقي تحديده كل هذا يدخل فيه - 00:07:11
ولو كان له اصل شرعي اصل المشروعية آآ قد يكون في صلاة مثلا لكن هذه الصلاة يطرأ على صفتها او وقتها او عددها اه ما يطرأ مما لا دليل عليه - 00:07:31
فانه يخرجه من حيز السنة الى حيز البدعة فمثلا آآ صلاة التسابيح او صلاة الرغائب. نعم اصل الصلاة مشروع لكن على هذه الصفة وعلى هذه الكيفية لم يثبت فيها نص - 00:07:53
صحيح من كتاب الله ولا سنة نبيه عليه الصلاة والسلام فهي من من قبيل الابتداع - 00:08:13